

111 ماهو بيان الشرع في جنس السفر الذي تقصر فيه

الصلاة؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

ما هو بيان الشرع في جنس السفر الذي تقصر فيه الصلاة؟ وما معنى بعض؟ وما معنى قول بعض اهل العلم بان الصحيح من القول في قصر الصلاة صلاة المسافر هو السفر الذي يخضع لعرف الناس انه سفر - 00:00:00 وبعضهم يقول في السفر الذي نواه المسافر ان يكون سفرا. وهل الانتقال للمسلم من منطقة الى منطقة اخرى للعمل لساعات محدودة في مسافة كافية للقصر. يجب عليه ان يقصر فيها الصلاة الرباعية وماذا عن الجمع بين الفريضتين؟ وجهونا جزاكم الله خيرا -

00:00:22

اه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الجواب من وجوه الوجه الاول هو انه يلد في الشريعة - 00:00:47 وتكون هذه الدالة مطلقة ويقيدها العرف ومن ذلك هذه المسألة التي سأل عنها السائل وهي ان وهي ان الله جل وعلا ذكر السفر في قوله تعالى واذا ضربتم في الارض - 00:01:22

وليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة الآية وفي هذه الآية اطلق الضربة في الارض ولم يقيده معين كما يسمى عرفا كما يسمى سفرا عرفا فانه ترتب عليه الاحكام وبناء على ذلك - 00:01:53

حصل اختلاف في هذا التقييم ومن العلماء من قيده في السفر الذي يحتاج الى زاد وراحلة احتياج الانساني للزاد والراحلة وعلى هذا الاساس تسمى هذه المسافة مسافة شهر بسفر ومقدارها - 00:02:26

ثمانون كيلو مترا تقريبا يعني مسافة يومين اذا كان يريد قطع هذه المسافة فانه السفر هذا هو الوجه الاول الوجه الثاني اذا تقرر هذا الوجه فلا بد من معرفتي ان السفر - 00:02:55

قد يكون سفرا مشروعا وقد يكون سفرا ممنوعا فاذا كان الشخص مشروعا فانه يتلخص برخص السفر واذا كان الشخص سافر سفرا ممنوعا فانه لا يترخص الشخص الذي يسافر من اجل قطع الطريق - 00:03:34

على المسلمين وايدائهم ومن اجل ترويج المخدرات من جهة بيعها افتراضها هذا لا يتلخص وكذلك الذي يسعى للسرقة من بلد الى بلد من اجل السرقة وما الى ذلك هذا الشخص - 00:04:09

لا يترخص برخص السفر لان سفره سفر معصية والله جل وعلا حرر والله جل وعلا نهى عباده عن ان يتعاونوا على الائم والعدوان وبما انه نهى عباده عن التعاون على الائم والعدوان - 00:04:39

وهو جل وعلا اوصوهم بصفات الكمال ومنزه عن جميع صفات النقص فهو منزّه عن ان يعين ظالما على ظلمه يعني انه يسهل عليه في سفره يجعله يترخص برخص السفر من الجمع - 00:05:06

ومن القصر ومن التيمم الى غير ذلك من رخص السفر كالفطر في رمضان. فلا بد من التنبه للفرق بين سفر الطاعة وبين سفر المعصية الوجه الثالث ان الشخص اذا سافر فانه - 00:05:30

ينظر فاذا كان اذا سافر واقام في بلد اربعة ايام يعني نوى الاقامة اربعة ايام فنادون فانه يترخص برخص اذا انه يترخص برخص السفر من الجمع ومن القصر الى غير ذلك من سائر الرخص - 00:05:55

واذا نوى الإقامة بها أكثر من أربعة أيام فانه لا يترخص برخص السفر وإذا لم ينوي إقامة لا يدري متاتا قضي حاجته وجلس في بلد ولكنه لا يدري تنقضي حاجته هل تنقضي بيوم او يومين او ثلاثة او اربعة او عشرة - [00:06:20](#)

وفي هذه الحال له ان يقصر وله ان يجمع ومما يحصل التنبيه عليه هنا التنبيه على امرين الامر الاول انه لو جمع لو جمع بين الظهر والعصر او جمع بين المغرب والعشاء - [00:06:50](#)

وهو مقيم إقامة دون أربعة ايام يعني اربعة ايام فما دون او إقامة لا يدري متى تنقضي حاجته لو جمع فان صلاته تكون صحيحة. لان الرسول صلى الله عليه وسلم جمع في غزوة تبوك. وهو مقيم - [00:07:18](#)

ولكن كونه يصلي كل صلاة في وقتها هذا افضل التنبيه الثاني وان الشخص اذا كان مقيما ببلد وكان يسمع النداء وامكنه ان يصلي الصلاة جماعة فلا شك ان هذا افضل في حقه لان صلاته مع الجماعة افضل - [00:07:41](#)

من صلاته بمفرده الوجه الرابع ان الشخص قد لا يكون مقيما في بلد ولكن يكون ماشيا في سيارته مثلا هذا اذا كان سفره مما يشرع فيه القصر والجن على ما مضى - [00:08:10](#)

بيانه الوجه الاول فان هذا الشخص اذا ارتحل قبل ان تزيغ الشمس فانه يؤخر الظهر الى العصر ويجمع جمع تأخير واذا ارتحل قبل ان تغرب الشمس انه يؤخر المغرب الى العشاء ويجمع جمع تأخير - [00:08:41](#)

واذا ارتحل بعد ان تزول الشمس فانه يقدم العصر مع الظهر ويصليهما جمع تقديم واذا ارتحل بعد ان تغرب الشمس لانه يقدم العشاء مع المغرب ويصليهما جمع تقديم هذه هي - [00:09:07](#)

الطريقة الشرعية فيما يتعلق بما سأل عنه السائل من جهتي بيان المسافة التي تقصر بها الصلاة ومتى يقطر المسافر ومتى يجمع ومتى لا يشرع له قصر ولا جمع وبالله التوفيق - [00:09:31](#)